

أحكام القرآن

@ 58 @ قرأها فتهياً للناس للسجود فقال النبي إنها توبة نبي ولكنني رأيتكم تيسرتم
للسجود ونزل فسجد وهذا لفظ أبي داود .
وفي البخاري وغيره عن ابن عباس أنه قال ص ليست من عزائم القرآن وقد رأيت النبي يسجد
فيها .
وقد روي من طريق عن ابن مسعود أنه قال إنها توبة نبي لا يسجد فيها .
وعن ابن عباس أنه قال إنها توبة نبي ونبيكم ممن أمر أن يقتدى به .
والذي عندي أنها ليست موضع سجود ولكن النبي سجد فيها فسجدنا للاقتداء به .
ومعنى السجود أن داود عليه السلام سجد خاضعاً لربه معترفاً بذنبه تائباً من خطيئته
فإذا سجد أحدٌ فيها فليسجد بهذه النية فلعل أن يغفر له بحرمة داود الذي اتبعه
وسواء قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا أم لا فإن هذا أمر مشروع في كل ملة لكل أحد
وإن أعلم .
وقد روى الترمذي وغيره واللفظ للغير أن رجلاً من الأنصار على عهد النبي كان يصلي من
الليل يستتر بشجرة وهو يعرض القرآن فلما بلغ السجدة سجد وسجدت الشجرة معه فسمعها وهي
تقول اللهم أعظم لي بهذه السجدة أجراً وارزقني بها شكراً \$ الآية السادسة \$.
قوله تعالى (! !) الآية 26